

الدرس (841) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب الهبات

9342 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته حياكم الله شيخنا بارك الله فيكم سلمكم الله بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - 00:01:52

من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد قدام الله. وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - 00:02:19

وشر الامور بعد فاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. وكل ضلالة في النار قال الامام المصنف ابن ماجه رحمه الله اه في كتاب الهبات في سننه في كتاب الهبات باب من وقف - 00:02:38

وقف يقف وقفا لا هو متعدي وقف يأتي لازما ويأتي متعديا. نعم. وقفوهم انهم مسؤولون. ما قال اوقفوهم وكلمة اوقف بالحقيقة انا يعني آآ ليس قاسيا كما يقولون بل بعضهم قال انه من اللحن - 00:02:58

ووقف كما قام ووقف بما ان اقام ووقف بمعنى تبي لك ما هو معروف اي جعله موقوفا لا يتحرك اما شرد فيه مثلا والوقف الوقف معروف هو انه بالشرع انه حابس العزل - 00:03:22

اي شيء يكون الشخص يجعله لا يباع ولا يوهم ويبقى واما المنفعة ينتفع بها من اوقف عليه والوقف على شرط الواقف وربما وقف على اولاده وربما وقف على آآ اصحاب القرية فلان او اصحاب النوم خاص من الناس - 00:03:52

فيكون الوقت ولا شك الواقف قال الامام رحمه الله حدثنا نصر بن علي وهو الجهوي نصر ابن علي قال حدثنا معكم ابن سليمان ابن سليمان ابن الدرخان ابو التيمي ثقة عن ابن عون النافع - 00:04:20

عبدالله بن عوف بن عفان عن نافع قول ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما على اصاب عمر بن الخطاب. هذا الحديث اخرجه الامام البخاري ايضا من طريقه اه الى محمود بن عبد الله الانصاري يعني ابن عوف - 00:04:40

قال انبأني نافعا هنا عن ابن عام النافع وهناك قال انبأني ابن نافع. ولذلك ابن عون آآ ابن عون يقول ولذلك يبقى للسلام على ان العنان او صيغة التدريب هذا - 00:04:59

قد لا يكون لا يكون من الشخص الذي يكون يدلس. قد يكون من معبر الذي هو تلميذه. فمؤدب ابن سليمان عن ابن عون النافع. ويكون سليمان اذا كان عنده عن ابن عون قال حدثني هناك لكنه لخصه قال نافع عن ابن عمر او روى نافع او عن - 00:05:22

فيكون في بعض الاحيان في في كثير من الاحيان في الغالب كما قرر بعض الائمة انه يكون من تلميذي المدلل او تلميذي الشخص الذي قد يكون عرف بالتدليس. نعم ويكون النافع وجاء في البخاري رحمه الله ابن عمر قال كذلك يعني مات منا سليمان عن - 00:05:47

ابن عون هناك روعة ايضا البخاري ان يزيد ابن الزبير قال حدثنا ابن عون ان ونسلم ايضا هذا الحديث من طرق كثيرة عند البخاري ومسلم. موجود ان عمر ابن عمر رضي الله عنه. اصاب - 00:06:14

عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ارضا بخبير وفي رواية من روايات مسلم الظاهر بثمر هذا الظاهر ليس يعني هو خبير وجزء من خبير لكنه قد يكون هناك منطقة خاصة من المنطقة الكبيرة - 00:06:32

وبالمدينة بنو فلان وبنو فلان واشياء مثل هذا اصاب عمر بن الخطاب ارضا بخبير ما ادى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره اي استشاره. فقال رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله اني اصب ما عند خيمة لم - [00:06:51](#)

اصب ما رقدت هو انفس عندي منه وهذا في مظهر بان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين هذا من ممن مما هذا مما يدل على ان الله كان راضيا عنهم مما عرض في قلوبهم - [00:07:12](#)

لأنهم سبحانه الله انفس شيء يريد ان ينفق في سبيل الله تبارك وتعالى او يحبس فيقول انفس ما هو آ ما لم اصب مالا قط في الماضي نفي انفس منه. ولذلك لما سمع طلحة ايضا لم تنال البر حتى تنفقوا مما تحبون. فايضا آ قد وقف - [00:07:32](#)
صدق تصدق في سبيل الله وسطى محايطة الذي هو انفس شيء عنده اني اصل دمارا بخيرا لم اصب ما لم قطته وانفت عندي منه. فما تأمرني به؟ فقال حبست او حبست - [00:07:56](#)

وتصدقت بها اي بمنفعة بها وفي رواية احبس اصلها وحبس وصب الجمرات. احبس اصناف وسب في سبيل الله ثمرة. قال فقال بها عمر على الا يباع اسرها ولا ولا يرد. هذا هو يعني آ حبس او تحبب هو الوقف - [00:08:14](#)
والوقف معناه لا يضر اصلها لا يهب ولا يورث. تصدق بها للفقراء وفي القربى اي اقاربي وفي الرقاب في فك الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل في سبيل الله للمسافرين وفي سبيل الله الجهاد والضيف - [00:08:41](#)

حالة من وليها ان يأكلها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول. نعم وهذه من الشروط ينبغي وهذا اصل شروطي اي سرد عند المسلم والمسلمون على شروطهم الا حلالا او حراما - [00:09:02](#)

او حرم حلالا احلا حراما او حرام حلالا. فيكون يعني اذا كان فرض فرضنا اه الى حياته وبعد مماته سبلها فهو يكون لكن من شروط من الممكن انه يشترط انه مدى ما احتاج او مدى ما اريده. استرجع او الغي هذا الوقت. نعم هذا اجازوه ايضا لان هذا شرط - [00:09:22](#)

ومن المسائل ايضا انه اذا احتاج هو بنفسه سلام كان عنده اموال وجزء منه يكون قد وقف في سبيل الله. لكنه ذهب الباقيات من الاموال الباقية الباقية غير هذي وذهبت ولم تبقى ما يطعم اهله يطعم نفسه. وفي هذه الحالة يجوز له ولو كان سب لها جاز له ان - [00:09:51](#)

في جزء منه او في كل منه اذا كان الكل هو المستغرق لحاجاته والحاصل على كل حال. في هذه الشروط عمر رضي الله عنه تحت اشراف وتحت مشورة النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذه الشروط فيكون دليلا على - [00:10:20](#)
هي كرة هذا اصلا لكل شاب يكون جائزا يجوز ان يشترط الانسان فيه. نعم حدثنا محمد بن ابي وعمر انه قال عدتنا سفيان وهو ابن عيينة عن عبيد الله ابن عمر - [00:10:43](#)

الذي يذهب لانه سفيان الثوري والله اعلم نعم عن ابن عمرة قال قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ان المنة سهم الذي بخبير لم اصب مالا قد - [00:11:00](#)

هنا تفصيل اخر من اعتصام انا حسنة من غنيمة خير. لم اصب نارا قط واحب الي منها. وقد اردت ان اتصدق بها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم. احبس اصلها وسبل ثمرتها. هنا جاءنا احبس لها سبل ثمرة الذهب. قال ابن ابي عمر هو - [00:11:20](#)
رحمه الله اني وجدت هذا الحديث في موضع اخر من دبابي عن سفيان بن عبدالله. هنا عن سفيان عن عبيد الله ووجدت هذا ان سفيان عن عبدالله النافع عن ابن عمر - [00:11:43](#)

فهل يعني كانه يقول هل يتهم حفظه لم يتهموا كتابته. نعم هو يحصل هذا. وهذا هذه المواضع فقد يكون الانسان يكتب بنفسه الان وانا في الحقيقة نقول طالب العلم انه اذا كان مثل هذه - [00:12:01](#)

فينبغي ان يشككها انا دائما كنت اخاف انه يكون اذا كان عمرو بن العاص اذا نسيت عن عبدالله بن عمرو هكذا. واو نسيت ولذلك حتى نجد في بعض الاحيان في الكتابات جاءت الذين اخذوا مسانيد - [00:12:24](#)

وجاءت بعض المسانيد من مسانيد عبدالله بن عمر رضي الله عنه. مسانيد عبدالله بن عمرو الى عبدالله بن عمر وجد هذا وجد

فينبغي ان كما قال ائمتنا في المصطلح انما يشكى الماء يشكل. بالفعل عبد الله بن عمرو - 00:12:47

امر نصير للواو او اما اذا كان عبد الله ابن عمر ابن العاص فكلهم يعرفون انه نسيت الواو. لكن بدون وبين عبد الله بن عمرو عمر اذا نسيت الواو فينبغي ان يشكر بمسل هذا. فهنا الان بماذا يقضى؟ قال ابن ابي - 00:13:08

اني وجدت هذا الحديث في ماضي اخر في كتابي ماض اخر والان نريد ان نعرف انه في الموضع الاول بعباد الله في الماضي الاخر نبدل الله الذي يظهر ان الرواية اصلها - 00:13:28

عن عبيد الله فيما يظهر وجاءت هذه الرواية ايضا من طريق رويد الله من طرق اخرى ايضا. فيبقى والله اعلم كانه حصل الخطأ في الكتابة. تصحيح الكتابة. تصحيح القراءة وتصحيح الكتاب. هنا حصل تصحيح الكتابة واصل الحديث - 00:13:43

اخواني حبايب الله ابني عمر. قال قال عمر فذكر نحوه. نعم يعني اصله نعم آآ هو مذكور عند النسائي عن عبيد الله مسند الامام احمد عن عبد الله وهذا الذي يظهر والله اعلم ان الصواب فيه واكثر الروايات عن عبيد الله. والذي يظهر انه عن عبيد الله مصغر ليس من - 00:14:06

اذا كان من المكبر فالرواية تكون ضعيفة. واذا كان من المصغر فيكون تكون الايفون الاسناد صحيحا نعم. وهنا لا كل حال الذي يظهر انه هو الصواب عن عبيد الله بن عمر في موضع اخر في كتابه - 00:14:42

ابي عمر وجد في موضع اخر من كتابه انا لو كان عندكم همة بارك الله فيكم. والعدي مسند العدني في اه مطالب العالية لابن حجر رحمه مضمومة فاذا كان بحثهم هذا الحديث ولعل فيه تعليق او تصحيح يكون زيادة - 00:15:02
ان ابن عمر هو العدني هنا هو الذي قال وجدت في كتابي في موضع اخر كذا ولعله يكون اخفى بنفسه وفي الموضع الاول اصاب وهو الصواب فيما كتبه الله اعلم - 00:15:26

نعم فيبقى لنا ان نجتهد بمعرفة اذا كان احد ينبغي لهذا اللهم صلي عليه. الاشراف ايضا هاد يفيدنا في الحقيقة ما قدرت انا انا الشاب انه لا بد ان اراجع لا تفوت الاصرار اذا - 00:15:41
نعم والذي نعم انا راجعت لكن اذا كان في ابنة موضع اخر وهل هناك في ذلك او شيء ايا كان ان شاء الله من طرق اخرى حتى لو كان عبد الله ابن عمر - 00:16:01

توبع عبدالله ابن ايه؟ عمر العمري المباحث ثم بعد ذلك قال باب العارية العارية ما هي اباحة الانتفاع؟ يعني سعدي واتملق شخصا ليستفيد من ما لك انت ويمنعون الماعون اي الماعون الذي يستعمل دائما والناس يتداولون في ما بينهم ينبغي ان يمنع ان يعدى - 00:16:20

وتبقى مملوكة لصاحبها. تبقى مملوكة لصاحبها. فالعالية يعني ترجع عند عن الوقت الى متى العادية قد تكون محددة لا يام او قد تكون لشهور او كذا ثم بعد ذلك ترجع الى فالعادة هي الاشياء التي يباهل - 00:16:51

انتفاع من عينها وتبقى مملوكة لصاحبها. نعم واصل العادي قوله تعالى ويمنعون الماعون ويمنعون الماعون. نعم ذم الله تبارك وتعالى المعنيين من الاعارة والاستعارة نعم يجب على المستعين طبعا المحافظة - 00:17:11

على العارية حدثنا هشام ابن عمار هو قال حدثنا اسماعيل ابن عياش هو حديث عن الشاميين صحيحة المسلم والخولاني الدمشقي على سمعت ابا امامة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مودات - 00:17:41

ولمينا احد مردودة العارية معدات منحتة مردودات مردودة. يعني العارية لابد ان تؤديهم لا تؤديها الى من استعرت منه. والمنحة ايضا وهي ما يمنحه الانسان لاحد قد يكون شابا او قد تكون شاة او اي آآ يعني دابة ذات ذر - 00:18:14

انه يا بالغالب هذا نقول وهذا كان من مكارم يا اخلاق يا رب جزاكم الله خيرا الذين كانوا يفعلون مثل هذا يأتون الفقراء الاغنام وكذلك الناقة اه لان يحرم ذرها. واذا انقطع ذرها يبدأ ترجع الى صاحبه - 00:18:44

نعم ويكون يعني كذلك الشجرة حتى لو يمنحها شجرة ليأكل ثمرها. كذلك ارضا لعلمك يعني من قال من كانت له ارضا يزرعها او او يزرعها. يعني الظاهر يأتي احد يزرعها - 00:19:09

او ليمنحها اخاه. بل قد تكون شجرة وقد تكون ارض ليزرعها جاد هذه الرواية عند الامام ابو داود رحمه الله قال حدثنا الى ان قال يعني بهذا التاريخ عن ابن عباس رضي الله عنه نعم لا عن طريق اخر لابن عباس رضي الله عنه بهذا المعنى. كذلك - [00:19:32](#) عن اسماعيل ابن عياش. نعم اسماعيل ابن عياش. والزعيم الزعيم غارم يعني الكفيل. اذا كان اكتفل شيئا او تحمل حمالة فهو غانم كانه عليه غرامة يجب ان يؤديها ان شاء الله لان الشخص الذي كفله هو اه - [00:19:58](#)

وهو المطلوب منه. نعم العالية وادانا المنحة مردودة. يعني لا تملك. واذا ملك فيكون بالقوة او شيء فيكون هناك يعني طبعا اه تصرفه غير شرعي حدثنا هشام ابن عمار نقول اه هشام ابن عمار كان - [00:20:28](#) آآ لكنه روى عن عبد الوهاب ابن نجدة الحوثي قال حدثنا اسماعيل ابن عياش نعم اسماعيل ابن عياش فاذا ليس في هذا الحديث الا لضعف هشام ابن عمار لكنه كما قال حدثنا هشام ابن عمار وعبدالرحمن ابن ابراهيم الدمشقي يعني نعم الدحيم تابع هشام قال حدثنا - [00:20:52](#)

محمد بنين شعيب هو محمد ابن شعيب ابن الشعبور القرشي كتابه صحيح وكان يحدث من كتب غيره فيخطئ كيف ذلك؟ لماذا يحدث من من كتب غيره فهذا هذا الاصطلاح ينبغي ان يكون فيها تحرير ابن حجر قال بما هذا صحي يعني حفظه - [00:21:26](#) بعض الاحيان يؤدي زي القتال اذا حدث من كتاب غيره خطأ. او اذا حدث بالحفظ. فهنا في حفظه كلام. محمد بن شهيد في حفظه كلام واذا حدث من كتابه فاذا من يكون ضعيف لحفظه ينبغي الا حديثه ويحدث - [00:21:56](#) كتابه. نعم انا عبد الرحمن ابن ياسين عبد الرحمن ابن يزيد ابن الجابر الازدي ثقة عن سعيد ابن ابي سعيد وهو المقبري عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى - [00:22:16](#)

الله عليه وسلم قال العالية ابن وذن والمنحة مردودة كما قال حدثنا ابراهيم بن المستمير ابراهيم ابن المصطمر ابن الريان العنصري صدوق يضرب. قال حدثنا محمد بن عبدالله معروف المثنى الانصاري - [00:22:32](#) فصدوق اذا كان فهنا وافقه يحيى ابن حكيم ابن المقوم المقومي انه قال حدثنا ابن ابي عدي يعني محمد ابن عبدالله المثلث عن انصار ثقة وابن عدي محمد ابن ابراهيم ابن عبد الهادي - [00:22:55](#) جميعا انا سعيد وسعيد ابن ابي سعيد. انا قتادة الحسن ان سمرتا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على اليد ما اخذت حتى توديه على اليد ما اخذت حتى توديه - [00:23:15](#)

رواد كلهم زفاف قتادة في تدليس حسن البصري في التدريس. لكن قتادة توضع من الآخرين عبدالرحمن بن يزيد وغيره لكن هنا عن الحسن عن سمرة هي الا فيها. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اليد ما اخذت حتى توديه - [00:23:33](#) هذه الرواية اخرجها ابو داود والترمذي وعندهما زيادة عندهما زيادة. ثمان الحسن وان الحسن ان سمرة بالتدليس او بصيغة التدليس عند ابي داود والنسائي مثل ما عنده ابن ماجة هذي الا حسنا سمراء - [00:23:56](#) عندهما في اخر الحديث ثم ان الحسن نسي وقال هو امينك لا ضمان عليك الان يعني هو امينك لا ضمان عليه يعني كأنه خالف الحديث السابق على الايدي مع اخذت - [00:24:19](#)

وكأنه نقض ما روى ما اخذت ثمان الحسن نسي فقال وامينك لا ضمان عليه الحديث من حيس الاسناد ضعيف. لكن نقول قال الترمذي آآ هذا الحديث آآ اخرجه ابو داود - [00:24:40](#)

نعم وكلهم الترمذي وابو داود واحمد وكذلك المدن الستة الى تاباد تجدون عن الحسنة السمرة هذا حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا. وقالوا يضمن صاحب العارية - [00:25:04](#) على اليد ما اخذت هبة يضمن صاحب العاريات هو قول الشافعي واحمد رحمه الله وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ليس على ساهم العديد بضمن الا ان يخالف الا ان يخالف ماذا؟ يقصدون - [00:25:28](#) الذي فهمنا الا ان يخالفه الله اعلم انه يخالف آآ العرف في حفظ العاريات في حفظ الاديان الذي يظهر والله اعلم ان هذا القول هو بابا ابن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ليس على صاحب الالية ضمان الا ان يخالف - [00:25:49](#)

وقول الشاب هو علوم الثوري واهل الكوفة وبه يعني قال اه اسحاق ابن اسحاق ابن رهوية ايضا الان ما حكم العواري؟
العارية اذا اذا اخذها عارية واذا رماها في قرية لكن اذا حفظها بمثل ما تحفظ به مثل هذه الاشياء من امتعته - [00:26:11](#)
حفظ مبدأه وهذا عمل به فيضمن اما اذا كان لم آآ يعني يهمل ولكنه جاء ايضا هذا ايضا والذي يظهر انه لا يضمن وهذا هو الراجح
في هذا الباب ان شاء الله - [00:26:41](#)

ثم قال الامام رحمه الله باب الوديعة وبيع وهي الامانة ودعه وتركه الى احد نعم والوديعة هنا المقصود منه امانة وهذه الامانات
تجدون عند اهل الحديث كانوا يخرجون الى الرحلات - [00:27:05](#)
وكانوا يودعون كتبهم التي هي ما هي او الى من يثقون فيه فيجدونه بفضل الله تعالى سليما وبعضهم يسرق يسرق هذا القباب
وينحل الاسناد ويركب الاسناد الى اخره اذكر ان القصة ان الخطيب البغدادي والله اعلم كان قد جمع كتب كثيرة منها. فاودع الى بعض
اصحابه - [00:27:30](#)

فلما جاء طلب منه الصندوق وصندوق كان مقفله هو فلما جاء فحمل الكتاب فوجدوه حمل الصندوق وجده ثقيلًا سيد العربة قد
دخلت فيها واكلت وقد يكون هذا ليس فيه التخفيض. الانسان ولا صندوق بما هو صناديقه ومثله واذا - [00:28:01](#)
وما دام ليس هو ما يملك ان يفتح وكذا ومثل هذا يكون والله اعلم يعني اي وديعة اذا كان لم مثل العادية والله اعلم حكمها يكون
الانماط قال ابن حجر في مقبول قال حدثنا ايوب ابن السويد - [00:28:28](#)
الرملي صدوق يخطي وانا على كل حال اللهم صل على وهو من اه رجال المسلم ايضا عن المثنى وهو مثنى ابن السبال ابناوي ضعيف
بل ما قال النسائي انه متروك عن عمر ابن شعيب - [00:28:51](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اودع وديعة فلا ضمان عليه. من اودع ودية فلا ضمان عليه على العموم ام في بعض
الشروط الذي يظهر والله اعلم ان يعني ليس معناه انه اذا اودع الانسان - [00:29:10](#)
ما يوضع امانة الا ثقة بانه يحفظه يحفظها كما يحفظ به امتعته لم لم يرد انه يرمي في اي مكان والا هو كان يرمي في اي مكان اذا
على وجهه - [00:29:32](#)

ولذلك ليس عليه والله اعلم الا لابد ان يعني يقيد بنصوص اخرى الا اذا فرط في حفظها هذا الحديث من حيث من حيث الاسناد كان
ضعيفا. نعم هنا مشكولة عندنا من اودع - [00:29:47](#)
طيب المودع عنده نعم. من اودع ودية فلا ضمان. وعليه الضمير يرجع الى من اودع. نعم صحيح. هذا هو الصحيح بارك الله. وانا
سبحان الله يعني على كل حال الله المستعان - [00:30:10](#)

وانا يعني اصطاد بالقراءة لكن اودع وديعة فلا ضمان الا من اودي عليه مطلقا ام له والذي يظهر النصوص الاخرى ما دام المسلم اخو
المسلم لابد ان لا يخله لابد ان يعينه وما دام وثق بك وعطاك هذه الوديعة فيجب عليك ان تحفظ اما اذا كنت فرط فيها فيجب عليك
- [00:30:28](#)

ان تضمن وهنا هذا الحديث من حيث لكن قال ابن حجر في تلخيص الحميز هلا شيخ بالارواء ذكر بترخيص الحميز قال تعبان ابن
لهية فيما ذكره البيهقي وتعبان ايضا آآ محمد بن عبدالرحمن الحجبي عن عمرو بن شعيب بلفظ لا ضمان على مؤتمن - [00:30:55](#)
لا ضمانة على مؤتمن الذي ولا ضمان عليه اخرجه الدار القطيفي آآ كذلك وقال اسناده ضعيف. قال يزيد ابن عبد الملك بعيد وهذه
الطرق الثلاثة تحسن الحديث والذي يظهر ويجده فعل عمر انه ضمن انا سنودينة - [00:31:23](#)

اقول انا قررت ان اقول قال البيهقي يحتمل انه كان فرط فيها. نعم هذا الذي نريد ان نوضح به اذا كان العزيز حسن لغيره مطار
البيهقي يحتمل انه كان فرط فيها فضمنها اياه بالتفريط. لان فعل عمر رضي الله عنه انه ضمن - [00:31:52](#)
سنودية الباحة ذهبت من بين ماله ذهبت من بين ماله. فضمنه عمر. قال البيهقي يحتمل انه كان فرط في فضمنها اياه هو بالتفريط.
فاذا لخص والله اعلم ان الودائع اذا اودي انسان او اذا اؤتمن امانة فيجب عليه ان يحافظها - [00:32:15](#)
نعم وهذا من حقي الامانة لايك المسلم ولم يحافظ على ما يحافظ به مثل هذه الاشياء. فيضمن والله اعلم قضاء اما اذا كان يضمن

عليه وكان انا اضمن فيما اذا كان فرط في انام - 00:32:38

الوديع على كل حال. لابد ان يكون يودع بالغالب يكون ولا يفرط الانسان فيه ولو كان بدونه وظن فانك انت بنفسك تحتاج فتوجه الى مقيم. اما اذا اودعه كذا وكذا هل يجوز او لا يجوز؟ الظاهر يجوز لانه يحافظ عليه ويتعب فيه وفي هذه الحالة - 00:33:07
يضمن بدون شكل ان شاء الله. نعم ثم بعد ذلكم قال باب الامين يتجر فيه فيربح يتجر فيه فيربح الامين اما انت احدا اعطيته معنا لكنه هل اذن لك ان تتصرف في ماله باتجاه فيربح - 00:33:36

المسألة من حيث التبويب ننظر لحديث ماذا يعني يستنتج منه الامام رحمه الله وفقهه فيه ابو بكر الشبيب ابن غرقدة السلمي هذا ثقة. انا عروة الباغي. نعم. عروة البارقي رضي الله عنه الصحابي رضي الله عنه - 00:34:03
نعم آ قال ان النبي صلى الله عليه وسلم آ اعطاه دينار يشتري به دينارا يشتري له اي به شاة اتاه دين يشتري جملة هذا صفة لدينار يشتري له به - 00:34:31

يكون احوال شاة فاشترى له شاتين هنا الاسباب باب الامانة امباب التوكيل. انظروا ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه دينارا يشتري به شاة فاشترى له شاتين وفي روايات اخرى جاء به يرسل له - 00:34:52

اشترى له شابين فباع احدهما بدينار اتى النبي صلى الله عليه وسلم بدينار وشاة له النبي صلى الله عليه بالبركة رجعا لو اشترى التراب لربح فينا ما دام دعا له النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:15
فيا له من دعوة او يا لسعادة اروي رضي الله عنه آ هنا آ هذا الحديث في بعض الكلام جاء فيه نعم آ اورده البخاري في صحيحه قال حدثنا سفيان هنا ايضا سفيان ابن هويلة عن شبيب ابن غرقدة - 00:35:35

وهناك ابن غرقدة ان البخاري رقم ستة وثلاثين واثنتين وعشرين. ماذا يقول؟ قال انا عروة النبي صلى الله عليه وسلم قال الو سفيان كان اه يقول كان شبيب بن عمار - 00:36:05
جاءنا بهذا الحديث قال سفيان كان لحسن ابن عمر من هو كيف حاله؟ مطروب مكذب كان الحسن ابن عمار جاءنا بهذا الحديث عنه اي ان ابن غرقدة فقال سمعه شبيب ابن غرقدة - 00:36:38

واتيت فقال شبيب اني لم اسمعه من عروة قال سمعت الحية يخبرونه عنهم ولكني سمعت ولا نعم اه وسمعت يقول سمعت النبي صلى الله عليه معقود بنواصيها. الخير معقود بنواصي الخير - 00:37:00
الى يوم القيامة قال اي نعم ورأيت في داره سبعين فرسا وفي الحقيقة ماذا يقصد الامام البخاري ايران هذا الحديث ام ماذا لما رجع الحديث الى اصل قوله او فيه مبهمين - 00:37:23

واذا الاسناد ينبغي ان يكون ضعيفا ولكن له طريق اخر صحيح وهو الحديث الثاني هذا الذي نقول لكن الامام البخاري رحمه الله اورده هكذا فهل ايراده هل انكم ترجعون الى صحيح البخاري اذا كان ممكن بارك الله فيك. يمكن يخرج. يحدثونا عن اورو ان النبي - 00:37:49

صلى الله عليه وسلم قال سفيان بهذا الحديث عنه قال سمعه شبيب من عروة يعني حسن وهو الذي كان يقضي انه سمع. فاتيت شبيب فقال اني لم اتماه من عروة. سمعت الحية يخبرنا عنه - 00:38:18
اه سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا. وذكر فيه هذه الزيادة على كل حال وجاء يعني بلفظ آ بهذا الذي سمعته الحية عند الامام احمد ايضا وان - 00:38:38

آ نعم. انا اي نعم. وعنه من طريق اخر ايضا. عن ابي سعيد سعيد ابن ابي سعيد الظاهر انا عروضة البارقي. الحديث وانا اقول له هل صحيح من طرق اخرى؟ لكنه ما عذر الامام البخاري في ادخال - 00:38:56

البخاري رحمه الله لم يعتمد على هذا الحديث ولقد نقل قال سفيان وغيره وليس الا لاجل ان الحديث من طرف اخرى الاخر وهو قال نعم في شيء عندكم حدثنا احمد بن سعيد الدارمي انه قال حدثنا حبان ابن هلال ثقة انه قال حدثنا سعيد بن الزيد - 00:39:18
وهو ابن درهم سعيد ابن الزيد ابن آ انا درعم صدوق له او هام للزبير انا ابي لبيد ابن الزبار انا اروي ابن جاد البارقي قدم جلب اتاني

النبي صلى الله عليه وسلم دينارا. نعم - 00:39:49

هنا على كل حال. الحديث هذا ان شاء الله حسن او سهيل. ويكون الحديث اصله صحيح وكان آا اشترى بدون امر النبي صلى الله

عليه وسلم فهذا يدخل فيه بالامان في باب - 00:40:14

يسمونه بيع الفضول الظاهر. هل يجوز او لا يجوز؟ وتكلموا قالوا اذا كان رضيه السلموك الوكيل الموكل اذا رضي بالفعل الوكيل فيقبل

اما اذا لم يرضى فيتحمل وكيل بتصرفه الخاص. فهذا - 00:40:38

لا يدخل والله اعلم. حديث عروة البارقي يدخل في بيع الفضول او بيع الوكيل بما لم يوكل نعم او تسرب الوكيل بما لم يوكل به. نعم.

وهو يكون على قول العلماء رحمة انه يكون - 00:40:58

آا متوقفا على رضا الموكل اذا رضي بما تصرف والا يتحمله هو مغبته اذا كان فيه خسارة او شيء. نعم والحديث ان شاء الله ثم قال

حدثنا جلب والانكم ترون بعض الناس قالوا ان البخاري صحح هذا الحديث ويستفيدون منه من بعض - 00:41:18

اظن ابن القيم ذكر في بعض المواضع انه يخبرون والحي في تلك الايام الذين كانوا كلهم واثبات وكذا ليس بضروري ومن هذا الاصل

قال جماعة مجاهيل ومباهيم مضامين يقوي بعضهم بعضا. الا هذا المعنى بلا حقيقة البخاري فانه اذا ادخل هذا الادييس صححها فهذه

قاعدة قد تكون - 00:41:46

مأخوذة في مواضع كثيرة ايضا. وتذكرون ان ابن القيم رحمه الله قد ناصر عديد. اي حديث اصحاب معاذ تذكرون حديث اصحابي

معاذ فلان عن اصحابي ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه للايمان الى اليمن فقال بما تقضي - 00:42:16

قال فان لم تجد فمن سنة رسول الله قال فان لم تجد واجتهد واجتهد الحمد لله الذي وفق رسول الله. بما يرضي رسول الله.

ابن القيم نصر هذا الحديث لانه اصحاب معاذ كانوا - 00:42:41

من المكذبين وكذا فانا هذا لعل البخاري يعني هل تجدون احد يعني رأى ان البخاري رحمه الله اشار اليه بعضهم في شرح الباعة دي

ان البخاري قد رأى ان المبهمين عدة مبهمين وهم ان كانوا مجاهلين مجاهلين لكنه آا لكنه يقوي - 00:43:00

بعضهم بعضهم وانا ذكرت لكم بالفعل انا كنت في شك مريب في مثل هذه الاشياء جدا جدا. بحيث كيف يكون ما دام هذا مديون ربما

يكون كذاب وربما كذا تذكرت للشيخ الالباني رحمه الله قديما قلت انتم تحسنون احاديث المجاهيل وتقوون بعضها من بعض -

00:43:24

فقال نعم قلت لعله يكون كذابا. قال لا استدل بقول بعض المحدثين وقال لو اراد انسان ان يقضي في الصباح لفضحه الله بالليل. فما

دام سطر عليه مستورين مجهولين. فهم ان شاء الله مسلمون. ويقوي بعضهم بعضا. فيأتي مثل هذا انا - 00:43:46

قريب من اذا كان عدة مجاهيل مثلا او عدة من لم يعرف عنهم اجتمعوا المسألة على كل حال اصطلاحية ويكون اذا كان نسب الى الى

الامام البخاري رحمه الله تكون - 00:44:13

قوية في هذا الباب نعم يا شيخ الله يحسن اليكم لو اذنتم لي ما يقال الا يقال ان سبب ايراد البخاري لهذه الرواية؟ لبيان ضعف رواية

الحسن بن عماره شيخنا - 00:44:32

هو على كل حال ليس فيه ذكر انه حسن ابن عماره يعني ليس انه متروك وضعفه قد يكون يعني توهم او شيء من هذا فعلى كل حال

قالوا هذا ابن حجر رحمه الله نقل عن اظن ابن بطال او من نقل انظروا فتجدونه في الوالي انه قال ان بعضهم قال انه - 00:44:46

هو الامام البخاري رحمه الله. اه قال سمعت الحية يحدثون وهذا الحديث بدون ذكر على حسن بن عماره وسفيان هو الذي ذكر هذا

التفصيل وذكره البخاري رحمه الله وهل الامام البخاري رحمه الله اعتمد على سميع الحية يحدثون عن عروة ان النبي صلى الله عليه

وسلم هذا هو هذا - 00:45:11

القول الذي اعتمدت عليه. اما قول سفيان وكذا فهذا لا شك ان فريق يكون ضعيفا على اي حال. لكن ما دام البخاري رحمه الله

اورد عن شبيبنا قرد قد قال سمعت الحيا - 00:45:39

ما قال اه ان ارويل بارقي وهل الامام البخاري استدل بجمع من الحي او بافراد من الحي بهزا يقوي بعضهم بعضا فادخل هذا الحديث

في صحيح وهو لم يعد له آآ اصل اخر. فيقال ان هذا بالمتابعات. لو كان ذكر - 00:45:58

له طريقا اخر وكان يقال انه اتى بمتابعات. لكنه السؤال قصدي سؤالك جيد جزاك الله خير الطاولة سفيان لما ذكر الامام رأى ان حسن بن عمارة هو الذي حذف الحية قال لانه عمارة قال ان آآ اروى البارقي رحمه الله الاروى البارقي رحمه الله - 00:46:21

ارواح هذا عن طريقى اصله عن طريقى الحسن ابن عمارة. لكنه رواية الاسناد الكامل عن البخاري يعني اورد هذا هل اعتمادا على انه يقوي بعضهم بعضا اما اذا بس هنا السؤال - 00:46:48

ولا شك انه عروة انقلع عن اروى هذا ضعيف لاجل انه حسم من وراه هو الذي جاء على غير جاء به اظن واضح ان شاء الله بارك الله فيكم نعم - 00:47:11

ثم قال باب الحوالة نعم وما هي الحوالة حالة يقول بمعنى حالة يقول هذا يقول بما نتغير. اللهم اني اعوذ بك من الحور والحور نعم عن تحول نعمتك. وهذا بمعنى انتقل وتغير نام. جاء بهذا المعنى بكتاب الله تعالى ايضا - 00:47:28

الحوالة هو النقل وهو نقل دين من ذمة الى ذمة اخرى. نقل حق من ذمة الى ذمة اخرى. فهل يجوز هذا او لا يجوز وقد نقل البعض الاجماع على جوازها - 00:47:55

لان فيها قالوا الحوالة هذي اجمالا جوازنا بحيث اذا كان لك او عليك دين للاحد ولك دين على احد الذي صاحبك الدائن ياتي وانت مستديل منه فيطلب منك فيقول اذهب الى فلان - 00:48:12

وهو هاد مثل ما عندك مصر ما لك عندي خذ منه. فاذا رضي المحال عليه المحيل عليه دين لهذا الشخص رجاء واحاله على من عليه دين له. فالمحال - 00:48:36

اذا كان رضي الى المحال عليه اه قد برأ ذمة المحيل. هذا هو الذي يقولون قد نقل البعض الاجماع على جوازها لان هبلا لمعاملات الناس وتعاون على فضاء الحاجات هشام ابن عمار. نعم. فهي نقله - 00:49:01

الحق او نقلوا دين من من ذمة الى ذمته ذمة اخرى. هشام ابن عمار انه قال عدة سفيان انا بالزناد نعم اه انا اريد بارك الله هنا اه الحديث السابق الشيخ الالباني كأنه ضعف الحديث. بالارواء - 00:49:24

انه يبقى على حديد ضعيفا ما دام قد عرفنا الواسطة والحية يكون ضعيفا. هنا اللهم صلي على محمد اذا كان رأيتهم اه كم هو الف مئتين وسبعة وثمانين كنت رأيتها - 00:49:47

قلنا اي نعم حديث انه وكل عروة في شراء شاة صحي اخرجه البخاري ابو داود وكده وكذا ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا. وليس عند ابن ماجة الواسطة. عند البخاري الواسطي قال سمعته الحية يتحدث - 00:50:10

سمع قومه يحدثوننا قال ابن الامام الشيخ الالباني قال ليس عند ابن ماجة واسطة بين شبيبة واروا. وحال له ابن حزم بالارسال لانه لم يسمع من عروة. قال لان خبيبا لم يسمعه من وروى انما سمعه من الحين. قال - 00:50:31

الوصف انه متصل باسناده مبارك قلت وتما هذا التصويب ان دي ان يقال هذا لا انظروا كلام هذا نريد ان آآ يعني من ناحية المصطلح مصطلح الحديث اعتراض على البخاري فيقول الشيخ الالباني - 00:50:55

وتما هذا التصوير هندي ان يقال وهذا لا يضر لان المطعم جماعة من اهل الحي او من قومي كما في رواية اخرى وهي للبيعتين فهم عدد وهي للبيعة ايه وتقول او من قومه يعني فهي اه فهم عدد تنجر به جهالتهم - 00:51:16

وكأنه لذلك استساغ البخاري اخراجه في صحيحه المقاصد الحسنة حديث من اذى دميا فانا خصمه ارى انه قد جاء الحديث من طرق اخرى معروف عن اروى فاخرجه الترمذي والدارقطني وغيرهم وغيرهم من سيد بن زيد ابو نبيد اي لمآزة - 00:51:38

البارقي قال عرض للنبي صلى الله عليه وسلم عرض للنبي صلى الله عليه وسلم جلبة في شاة دينارا بدينار وفجئت اسوقهما او قال اقودهما فلقي لي رجل مساومني بابي وهو شاة بدينار. فجئت بالدينار وجئت بالشارع فقلت يا رسول الله هذا دينار - 00:52:02

اهلا وسهلا كيف؟ قال فحدثت الحديث قال اللهم بارك له في سبق يمينه. فلقد رأيتني اقف بقلاسة الكوفة فاربحوا اربعين الفا قبل ان اصل الى اهلي. وكان يشتري الجوازي ويبيع - 00:52:36

واهلك البيهقي بقوله سعيد بن زيد وهو اخوه حماده ابن زيد وليس نعم سيد ابن زيد نعم صدوق له اوهام. قال الحافظ هو مغترب به عن ابي لييب لمازا ابن الزبار. وقد قيل انه مديون لكن وثقوا بن سعد وقال حرب صغيرة طعاما - [00:52:54](#)

كابتن علي رأسنا علاء سعيد بن زيد وقال المنذري انه اسناده حسن مستحيل لمجيئه من وجهه ثم ذكر الحافظ رواية الحي من رواية البخاري وفاته انظروا برك الله. ان سعيدا بن زايد لم يتفرط به. فقال الترمذي حدثنا احمد بن سعيد - [00:53:17](#)

ابو حبيب البصري قال حدثنا هارون الاعور المقرئ. وهو ابن موسى القاري قال هددني الزبير من بمقتصره ولفظه دفع الي رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا لاشترى له شاة فاشتريت له شاتين فبعت احدهما بدينار وجئت بالشاة - [00:53:35](#)

دينار الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ما كان من امره فقال برك الله في صفقة يمينه وكان يخرج بعد ذلك الى كناسة الكوفة فيضع الرضا لارضه ليس معنا وانه موضع رمي القرآن المكنوس والكناسة انما هي اه سوق الكوفة فيربح - [00:53:56](#)

العظيم فكان من اكثر اهل الكوفة تماما. قلت وهذا اسناد صحيح. رجاله كلهم ثقات رجال لماذا وقد عرفت من كلام الحافظ انه وغيره. هذا كلام هادشي الالباني لكن انا اريد منكم ايضا هنا انا علقت شيئا ما - [00:54:16](#)

وقلت نرجي الى كلام الشيخ الالباني العجا او راجع لما قوى ابنه القيم قول ابن القيم من اصحاب ضعفه وقف اهو رحمه الله. فهل رجح؟ هنا انظروا كانه يقول جماعة من الحي يكون يقوي بعضهم بعض - [00:54:41](#)

انه اقر الا انه صحيح على انه سيعاد اسناد رجاله كلهم ثقات رجال شيخين غير لماذا؟ فهل جعله لاجل اه يعني يقول هناك ما من يقول تمام وهذا التصويب عندي ان يقال هذا لا يضر بان الموضوع ما جمعت من اجله ومن قومه - [00:55:06](#)

عدد بنجر به جهالة والان اذا كان عندكم شي يعني افيدونا الله يعافيكم ان هذا من مراجعات الشيخ من هذا ناسخ او ذاك ناسخ والله اعلم فهمتوا قصدي ان شاء الله ابو تميم - [00:55:31](#)

نام ابو ابيه شيخ مرحبا آآ تنظرون في آآ فهمتم قصدي تشوفون مراجعات الشيخ ان شاء الله المراجعة عن ضعيف حديث اصحابي ذكرااتها العمى راجعها يا شيخ ان شا الله ونفيدكم باذن الله عز وجل. ان شا الله برك الله فيك. شكرا لكم - [00:55:49](#)

لكن اردت ان اطول فيه لان فيه في الحقيقة تقضي يعني كانه والله اعلم تقرير مصطلح. وهذا الذي يظهر من عمل العلم ما رحمة الله انهم وان كانوا مجاهيل فيحسنون على اقل درجة ان - [00:56:20](#)

اهل الحية فيكونوا حسنا لغيره الله الله اعلم نعم شغل اهو كانه وقع متواترا لشبيبة طيب من اين نعرف انه قام متواترا؟ هل اهل الحي متواتر؟ فهذا قد يكون عدد لا - [00:56:37](#)

آآ يتطرق اليه شبهته الاجتماع اول شيء والمسألة اصحاب ايضا بهذه الصورة الذين وادركهم في اليمن وكانوا حوله طريق الحديثين واحد قمة انطباعه او ايه نعم انظروا ان شاء الله هل تكلم فيه احد بهذا؟ اما الشيخ الالباني فقد اعرف انا يعني كنت ناقشته انه ليس ناقشت ايش مناقشة - [00:56:56](#)

ينبغي الا نستعمل هذا التعبير كنت سألته واستفهمته اه رضي الله عنه ورحمه فقال لي لو كان مجهول المجهول الذي سمي مجهولا لو كان كذابا ما ستر الله عليكم. فالمستور مستور نسبي مستور - [00:57:30](#)

ان الله ستر عليه وما دام هو مسلم تبين مسلم ربما يكون تقول هو مستور مقبول ووالده صحابي مستور والده ثقة من اوثق للناس نعم سيكون يستدل من هذه انه والله اعلم المجهول ثم المجهول ثم المجهول. ما دام لم تضعفه ولم يجد التضعيف القائمة له - [00:57:49](#)

فيكون مقويا والله اعلم حدثنا هشام في بعض الحوالة حدثنا هشام العمار قال هددنا ان سفيان ابن ابي الزناد اسمعوا عبد الله بن زكروان ابو الزناد عن العارج عبد الرحمن الى هرمرز - [00:58:15](#)

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظلم مظلم الغني الظلم مظلم الغريب نقل انا كاني وضحت لكم ايضا مصدر مصدر قد يكون من سوء مضافا الى فاعل وقد يكون منصوبا مضافا الى - [00:58:31](#)

مفعول. وهنا الغني ان كان فاعلا ان ينقل الغني او ان يطر الغني اذا كان انسان غنيا ويماطله صاحب الدين ولا يؤدي دينه فهذا ظلم. فكيف اذا كان راهب الدين مالك الدين المطالب فقيرا. فهذا يكون اظلم واظلم - [00:58:51](#)

واما ان يكون غنيا يقدر ان يؤدي دينه لكنه يماثل فهذا ظلم ايضا كلهم انا سهي فيما يظهر ان شاء الله وهذا الحديث اخرجه الامام البخاري رحمه الله نعم الامام مالك بالزناد - [00:59:17](#)

وهناك انا مالك ابي الزناد وعن سفيان وحماد ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه والمقل اصله قالوا ما قال الحديد اذا مدده لحاجته نعم المدافعة تمديد المدة وتأخير اداء الحق لغير عذر هذا هو الذي يكون معنا المطل. واذا اتبع احدكم على ملتبع -

[00:59:40](#)

او فليتبع اذا كانوا احيى الظاهر الى ملي وهو شخص معروف آ صاحب يسر ويسر فاذا احوال اليه من اخذ دينك احوالك اليه وهو غني فلتتبعه وقد ذهب او اه يعني برأت ذمته المحيل - [01:00:15](#)

وفي لا بد ان يكون من شروط الاحالة رضا المحيل هل يسترد رضا المحال عليه او لا؟ اذا كان لي دين على احد ولاحد دين علي فيقول انا اروح ديني عليه. هل يجوز او لا يقال لا - [01:00:44](#)

لابد ان تأخذ رضا المحيل واما المحال عليه الذي كان عليه دينك فلا يشتري برضاه ياتي احد ويلزمك فهذا لابد ان تكونوا تكونوا حق صاحبك الذي اخذته وصاحبك على هذا الذي يتبعك - [01:01:08](#)

وبذلك ذمة المحيل وتكون والمطالبة بين المحال والمحال عليه اذا رضي المحال ايضا قالوا لا. المحال ايضا سقوط رضا المحيل وسقوط رضا المحال علي بعضهم قال ايمن شرق وهذا الشاب والله اعلم يبدو والله اعلم ايضا له اعتبار - [01:01:33](#)

انا اريد ما اعرفك واعرفك انت وما اعرفك انت اخذت مني اعطني ولا تحلي روح اقصد منه واعدل لكن اذا رضيت محال على المحال فلا بد ان يكون رضا المحال. اما المحال عليه فلا يشتد برضاه. واذا يستتب به رضا المحين. ورضا المحال. فاذا قال - [01:01:57](#)

انا لا اذهب الى انا بين المؤامرة بيني وبينك فلا يلزم بحيث ان يذهب. لكن اذا كان وليا وهذا امر ارشاد والله اعلم انه اذا اتبع احدهم على مريض فليتبع؟ هل يجب عليه ان يتبع؟ لا يلزم لانه صاحب الحق في النصوص الاخرى ايضا تدل على انه - [01:02:21](#)

ما دام قد اخذ منك وربما اكثر واكثر واذا فرضنا انه رضي وتبع المحال عليه هذه المحال عليه وماطلة وماطلة فهل له حق ان يرجع الى المحيط؟ هذا فيه اذا قول العلماء والذي يظهر النصوص ليس النصوص ذات - [01:02:46](#)

على انه لابد ان يكون اذا رجع فلا بد ان يكون المحيل يرضى بهذا الرجوع لابد ولا يقول اني قد برأت ذمتي اذا اخذ منه. نعم هذا الذي يظهر والله اعلم. نعم. فيكون هنا اذا اتبع احدكم على مليا. فاذا اذا - [01:03:10](#)

احيل الى مليه فليحتل مرة اخرى فيكون امر ارشاد والله اعلم ثم قال حدثنا اسماعيل ابن التوبة قال حدثنا حسين ابن البشير عن يونس ابن عبيد وهو ثقة ايضا عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم واذا وحلت على مليه فاتبعه

[01:03:39](#)

وهذا الحديث اخرجه الترمذي ايضا قال حدثنا يونس بن عبيد. اه قال حدثنا ابو هشيم انه قال حدثنا يونس ابن عباد هناك هشام مدلس لكنه جاء عند الترمذي آ تسريح سماع حسين قال حدثنا - [01:04:03](#)

نعم يونس ابن عبيد الناقة اذا احل فاتبعه فهل هذا للوجوب ام للارشاد؟ والذي يظهر والله اعلم صاحب الحق له فاذا فرضنا عنه احتل احتال اي قبل الحوالة وعجز عن اخراج حقه من المحال عليه - [01:04:25](#)

قد يجوز له ان يرجع ان شاء الله الى المحيط وربما يكون حالة مع علمه انه رجل مع مماطل وكذا كل هذا يبقى حق المحال الرجوع الى المحيل اذا ما - [01:04:50](#)

اذا رضي او لا بالاحالة ولم يستخرج حقه من المحالين عليه باب الكفالة حدثنا هشام بن عمار كفاة ان يكفل انه المهنة التجارة وكذا المهنة او الكفاة يكون مصدر كفاة يكفل كفاة اي ضمن - [01:05:09](#)

على شيء اي شيء يكون ضامنا؟ قال حدثنا هشام ابن عمار والحسن الى عرفة الحسن ابن عرفة العبدي معروف ثقة او فرض حجر الصدوق قال اسماعيل ابن عياش الاحبسي العن - [01:05:35](#)

ابن اياس الحمصي هلا حدثني المسلم المسلم هو الحمصي الخولاني شراييل ابن مسلم ابن خالد قال سمعت ابا امامة يقول سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزعيم غارم - 01:05:53

يلزم نفسه او يلزم نفسه ما ضمنه. ويؤديه الزميل الزعيم غالب. مثل ما كفل ابو قتال الميت. والدين مقضي لا يجوز ان يوكل الدين.

لابد ان يقضى. اما ان ارسال بنفسه - 01:06:12

او احد يعينه او يسأله والحاصل على كل حال الكفالة جائزة قالوا وهذا قد حصل على النبيين صحابة امام النبي صلى الله عليه وسلم

بارك الله فيكم سدد هتاكم وحفظنا الله تعالى من كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم - 01:06:34

ولا تنسينا ان شا الله ما هفونا. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 01:06:58